

مفوضية الانتخابات توضّح بشأن كيفية تصويت المرضى في الحجر الصحي



أوضحت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، اليوم الجمعة ، التزامها بقانون الانتخابات رقم 9 لسنة 2020، فيما أكدت عدم وجود مادة قانونية تسمح للمفوضية بأخذ بصمات الراقدين في الحجر الصحي.

وأوضحت المتحدث باسم المفوضية جمانة الغلاي في تصريح خاص لوكالة الأنباء الرسمية، أنه: "لم ترد في القانون أي مادة أو أي نص حول مشاركة الراقدين في المستشفى في الانتخابات، وأن المفوضية لا تستطيع مخالفة القانون".

وأضافت أن: "جائحة كورونا وظروف الحجر الصحي لا يسمحان للمفوضية بأخذ بيانات الراقدين وبصماتهم والتواصل معهم"، لافتة الى "التزام المفوضية بالإجراءات الوقائية الصحية من أجل سلامة الموظفين والمواطنين، عبر توفير الكمادات والمعقمات وتعفير الأماكن والمراكز الانتخابية".

وأشارت الغلاي إلى: "وجود تنسيق بين مفوضية الانتخابات ولجنة الصحة والسلامة الوطنية ووزارة الصحة ، من أجل توفير وحدات طوارئ لأي حالة قد تحدث".

